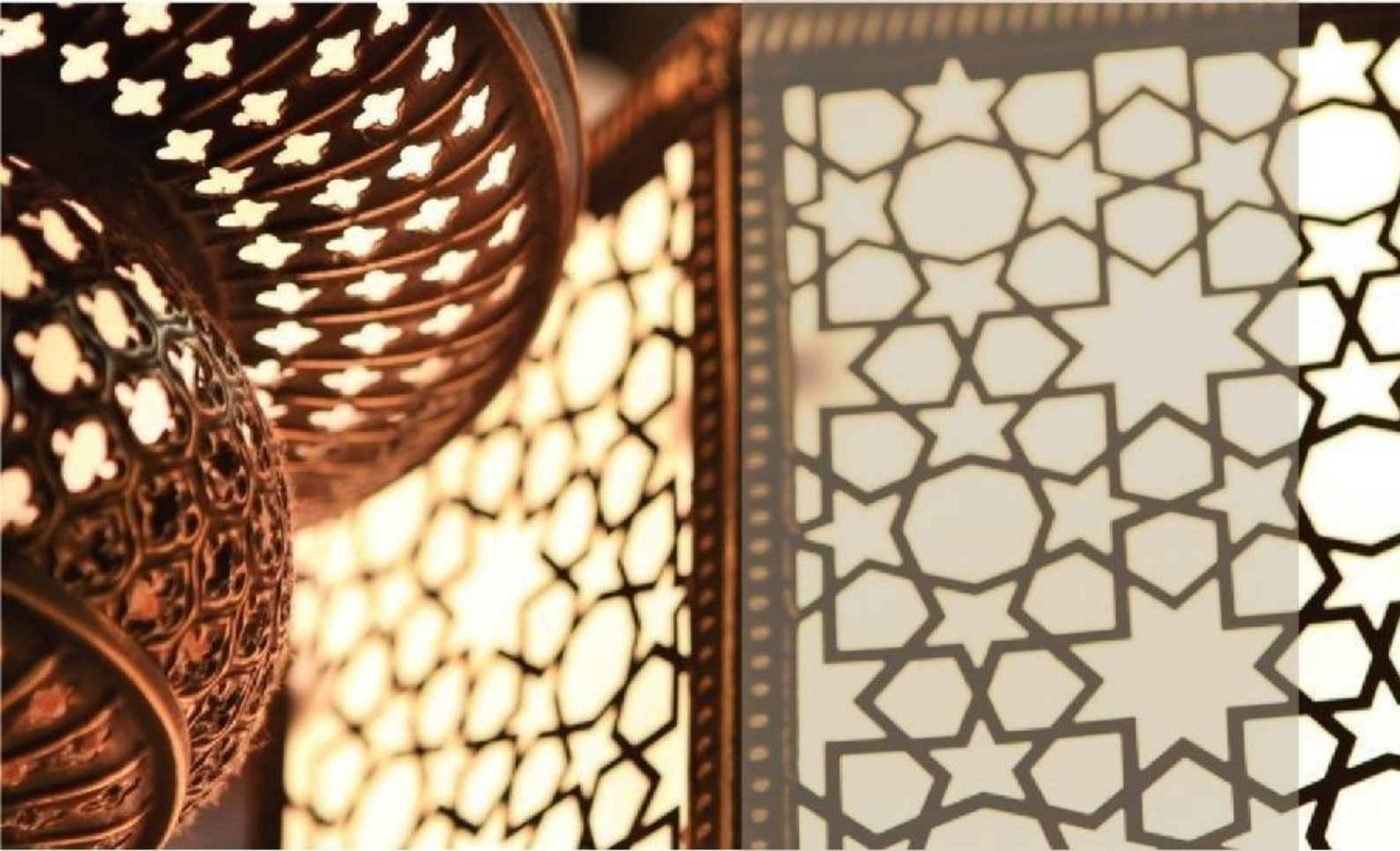




رؤية VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



مجلة

جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية
والدراسات الإسلامية

علمية - دورية - محكمة

العدد : الثالث

المجلد: العشرون

التاريخ: ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

مجلة علمية - دورية - محكمة
تُعنى بنشر الأبحاث الشرعية
والدراسات الإسلامية
تصدر عن جامعة الملك خالد
أبها - المملكة العربية السعودية

المجلد (العشرون) العدد (الثالث)

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

رقم إيداع ١٤٢٤/٨١٤

بتاريخ ١١/٢/١٤٢٤هـ

الرقم الدولي المعياري (ردمك)

١٦٥٨-١١٨٠

الإشراف والتحرير

المشرف العام

أ.د. فالح بن رجاء الله السلمي

رئيس الجامعة

نائب المشرف العام

أ.د. حامد بن مجدوع القرني

وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس التحرير

أ.د. خالد بن محمد القرني

الهيئة الاستشارية

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

معالي الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

الشيخ الأستاذ الدكتور سعد الفخّان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

الشيخ الدكتور قيس المبارك

عضو هيئة كبار علماء الأزهر

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم

أستاذ التفسير وعلومه

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور زاهر بن عواض الألمعي

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل

أستاذ أصول الفقه

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عياض بن نامي السلمي

أستاذ الثقافة الإسلامية

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الرحمن الزنيدي

أعضاء هيئة التحرير

رئيس التحرير

أ.د. خالد بن محمد القرني
أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة / جامعة الملك خالد.

١ أ.د. محمد بن علي القرني
أستاذ الأنظمة، وعميد كلية الشريعة وأصول الدين / جامعة الملك خالد.

٢ أ.د. محمد بن ظافر الشهري
أستاذ السنة وعلومها / جامعة الملك خالد.

٣ أ.د. جبريل بن محمد حسن البصيلي
عضو هيئة كبار العلماء، وأستاذ أصول الفقه / جامعة الملك خالد.

٤ أ.د. يحيى بن عبد الله البكري
أستاذ السنة وعلومها / جامعة الملك خالد.

٥ أ.د. كمال مولود جحيش
أستاذ المذاهب المعاصرة / جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية / الجزائر

٦ أ.د. منيرة بنت محمد الدوسري
أستاذ التفسير وعلوم القرآن / جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل بالدمام.

٧ أ.د. عبد الرزاق مبروك بالعقروز
أستاذ الفلسفة / جامعة محمد لمين دباغين سطيف ٢ / الجزائر.

٨ أ.د. أحمد آل سعد الغامدي
أستاذ الفقه / جامعة الملك خالد.

٩ أ.د. عرفات أحمد مقبل السهيلي
أستاذ علم الأديان / جامعة تهز / اليمن

١٠ أ.د. عبد الحميد سيف أحمد الحسامي
أستاذ اللغة العربية وآدابها / جامعة الملك خالد

١١ د. محمد بن سالم الشغيببي
الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية / جامعة الملك خالد.

رؤية المجلة:

ريادة إقليمية في نشر البحث العلمي وسعي للوصول لأفضل تصنيف عالمي في مجالات نشر البحوث.

رسالة المجلة:

إثراء الحركة العلمية بخدمة العلم الشرعي بفروعه المختلفة ، وإتاحة الفرصة للباحثين لنشر أبحاثهم فيها لتكون واجهة ثقافية مشرقة للجامعة.

قيم المجلة:

- ١ . الأمانة .
- ٢ . العدل .
- ٣ . الوسطية .
- ٤ . الإتقان .

أهداف المجلة:

- ١ . خدمة البحث العلمي الشرعي الدقيق وفق المنهج الصحيح .
- ٢ . معالجة المشكلات المعاصرة والقضايا المستجدة وفق الأصول الشرعية .
- ٣ . إثراء الحركة العلمية بالبحوث المتميزة بما يحقق رؤية الجامعة ورسالتها وأهدافها .
- ٤ . إيجاد وسيلة لنشر العلوم الشرعية تمكن الباحثين من نشر بحوثهم وفق منهج البحث العلمي .
- ٥ . التواصل العلمي والبحثي مع علماء الإسلام في كل مكان .
- ٦ . الاهتمام بتحقيق التراث الإسلامي ونشره .

عنوان المجلة:

مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية

أبها ص.ب: (٩٠١٠)

وتتم المراسلات باسم رئيس هيئة تحرير المجلة:

Email: almajallah@kku.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة

(<https://jisais.kku.edu.sa>)

قواعد النشر

أولاً - شروط النشر:

١. أن يتقيد البحث بالضوابط الشرعية والسياسات التعليمية والأنظمة المرعية للمملكة العربية السعودية.
٢. أن يتصف البحث بالأصالة والجدة.
٣. التقيد بقواعد البحث العلمي المتعارف عليها.
٤. يمكن للبحث أن يكون جزءاً من كتاب للباحث، أو مستقلاً من رسالة نال بها درجة علمية.
٥. إذا كان البحث قد سبق نشره في منافذ نشر أخرى فلا تتحمل المجلة أية تبعات قانونية حيال ذلك.
٦. ألا يزيد عدد كلمات البحث عن عشرة آلاف كلمة.
٧. يشتمل الملخص على: عنوان البحث، ومشكلة البحث، وأسئلته، والمنهج المتبع، وأهم النتائج.
٨. تشتمل مقدمة البحث على: عنوان الدراسة، ومشكلة البحث، أسئلته، والمنهج المتبع، والدراسات السابقة، والإضافة العلمية، ثم يذكر مخطط البحث وطريقة ترتيبه.

ثانياً - تعليمات النشر:

- يقدم الباحث عمله من خلال الإرسال على الموقع الخاص للمجلة:
(https://itsvc.kku.edu.sa/KKU_ScientificJournals/faces/login.xhtml)، مدوناً بنظام (word) وفق الآتي:

- نوع الخط (Traditional Arabic).
- نمط المتن: (١٦)، والهوامش والمراجع: (١٢) والعناوين (١٨).
- يرفق مع البحث ما يأتي:
- ملخص باللغتين العربية والإنجليزية لا يزيد عن (٢٠٠) كلمة.
- إرفاق ما يثبت اعتماد ترجمة الملخص باللغة الإنجليزية من مركز متخصص، بحيث يكون الختم على ذات الترجمة في الـ pdf المرفق.
- ملخص السيرة الذاتية، يتضمن: (الاسم، الدرجة العلمية، التخصص الدقيق، العمل الحالي، أهم الإنجازات العلمية، عنوان المراسلة، والبريد الإلكتروني، رقم الهاتف).
- التزام التوثيق والإشارة إلى مصادر البحث وفق الطريقة الآتية:
- وضع هوامش كل صفحة في أسفلها؛ وتكون أرقام الحواشي بين قوسين.
- كتابة الآيات القرآنية وفق الرسم العثماني، معزوة في المتن؛ وتُحمل من خلال هذا الرابط: (<https://nashr.qurancomplex.gov.sa/site/>).
- يجب أن تكون بيانات المراجع الملحقة في آخر البحث كاملةً وغير مختصرة لكل مرجع، وأن يلتزم في كتابتها بأسلوب MLA.

ثالثاً - إجراءات التحكيم والنشر:

- تخضع جميع البحوث للتحكيم العلمي، وفق اللوائح والأنظمة والضوابط العلمية المتعارف عليها.
- ترتيب البحوث عند نشرها يخضع لاعتبارات فنية، والأصل في ذلك مراعاة الترتيب الزمني.
- تحتفظ المجلة بحقوقها في نشر البحث في العدد المناسب، أو إعادة نشره في أي صورة كانت.
- تعبر المواد المنشورة عن آراء كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

محتويات العدد

١

[٥٩-٥]

عقيدة التجسّد عند النصاري "الاستمداد والتطور"

د. عبد الله بن علي بن عبد الله الشهري (جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز)

٢

[٩٨-٦٠]

الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] على أن مبدأ اللغات
توثيق "دراسة أصولية مقارنة"

أ.د. علي بن خضران بن محمد لعمرى (جامعة الملك خالد)

٣

[١٣٣-٩٩]

رسالة في حكم أخذ المدرسين والطلاب لغلة الوقف مع عدم تدريسهم
تأليف / الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (ت ١٠٣٣ هـ) "دراسة وتحقيق"

د. ندى بنت تركي المقبل (جامعة الملك سعود)

٤

[١٨٨-١٣٤]

تعريفات الفحول في تعريفات الأصول لضياء الدين حامد بن يوسف البندرموي
الأسكداري الحنفي المتوفى سنة (١١٧٢ هـ) رحمه الله تعالى من بداءة باب الدال
المهملة إلى نهاية باب الظاء المعجمة

د. خلود بنت محمد العصيمي (جامعة الطائف)

٥

[٢٥٣-١٨٩]

تعريفات الفحول في تعريفات الأصول لضياء الدين حامد بن يوسف بن حامد
الباندرموي الأسكداري الرومي النقشبندي الحنفي (ت ١١٧٢ هـ) رحمه الله تعالى
من بداءة (فصل السين المعجمة بعد الميم) إلى (نهاية المخطوط) دراسة وتحقيقاً

د. فهد بن محمد بن عبد الله الفحطاني (جامعة الملك خالد)

٦

[٣٢٤-٢٥٤]

استخدام الشباب السعودي لشبكات التواصل الاجتماعي وعلاقته بالوعي بالمفاهيم
والموضوعات العقديّة ونشرها في ظل جائحة كورونا
"دراسة مسحية على عينة من سكان مدينة الرياض"

د. فضة بنت سالم بن عبيد العنزي (جامعة الملك سعود بن عبد العزيز للعلوم الصحية)

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ، وعلى آله، وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. ثم أما بعد:

فقد اعتدت منّا أيها القارئ الكريم طيلة الأعداد السابقة على أن تكون هذه المقدمة صريحة جريئة لا تهدف إلا للنصيحة، والرغبة في مخاطبة النفوس بعمقٍ وواقعية؛ رغبةً منّا في وقوف المتخصصين في العلم الشرعي على الطريقة الصحيحة لمراجعة الأبعاد الكامنة خلف سايكولوجيا البحث العلمي وسلوكيات النفس ومواقفها في الحقل الأكاديمي، ولعل مهتمّاً أن يبدأ من نقطة البناء الصحيحة إن كان في طور اشتغاله الأولي بمجال البحث العلمي والتدريس في البيئة الأكاديمية. فأنت في كلّ مرة تجد هذه الغاية تتكرر؛ ذلك أني ما زلت أرى بأن واقع البحث العلمي في الأوساط الشرعية يحمل العديد من المشكلات الكبرى، التي تؤثر في تطوره، وتنميته، وجودته، وفعالية أثره في المجتمعات.

ولذا فإننا حين نتحدث عن حقيقة معوقات البحث العلمي في بيئة الأبحاث الشرعية، لن نحدثك بهذا كراصدٍ ينبغي جمع البيانات، لتقرير عددٍ من النتائج المقررة سلفاً لخدمة انحيازٍ معرفي خاص. بل الحديث هنا -إذا ما تركت نفسك في مواجهة صادقة معه- ستقف على واقعيته، وسيلا مسك بحسب رتبة الصدق تلك، وسيجلي لك بعضاً من الأسباب الكامنة خلف الضعف الذي أعرفه وتعرفه جيداً في أبحاث الأساتذة والرسائل العلمية لطلبة الدراسات العليا التي تصدر من الأقسام الشرعية.

لا شك أن البحث العلمي في حقيقته هو بيئة إنسانية مجتمعية، تقوم على مقومات فلسفات البشر المعرفية، وتولد من أدواتهم، وتنتج ما يتصل بأفكارهم وخططهم وتأملاتهم وفرضياتهم... إلخ، بالإضافة إلى أنها تضم هذه النفوس البشرية إلى بعضها البعض في بوتقة الكيانات الإنسانية المتعددة؛ التي تحمل في صميمها فطرة الاختلاف التي نبه الله تعالى عباده عليها فقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا ءَاتَكُمُ﴾ [المائدة: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ أُسْطِغَتْ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥]،

فسمى تجاوز هذه الحقيقة -حين النظر في حقائق الأمور- بالجهل؛ مما دل على أن رأس العلم والصواب يولد من رحم تلك الحقيقة. والبحث بوصفه طريق الوصول للحقائق وترسيخ المعارف هو مجتمع للاختلاف، وهكذا هي تركيبة ماهيته؛ وحينئذ فإن الباحث في الشريعة والعقائد والأديان أولى وأحق أفراد المجتمع العلمي بالوعي بهذه الماهية، والعمل بمقتضاها، بل والبناء على أساسها. وحين يُنصب نفسه حامل لواء الحقيقة والحارس لها؛ فهو يخرج عن هذا المبدأ، ويغدو في مواجهة مع السنن الكونية التي وضعها الخالق الحكيم، مع أنه يُخيل إليه -ويحسب نفسه- أنه عبد الله المخلص، الداعي إلى سبيله، المنفرد بحراسة الحقائق، وهذا أول مُعيق حقيقي وواقعي للأبحاث العلمية في الشريعة عامة، وعلم الاعتقاد على جهة خاصة، فواقع الوعي بالبحث العلمي ومضمونه -في عقول كثير من الباحثين والدراسين في المجال الشرعي- بعيدٌ مئات السنين الضوئية عن المفهوم القرآني للبحث العلمي وأساسه، وعن مفهوم الميثودولوجيا وتاريخها، أو علم المناهج بالكلية. فالبحث العلمي سبيل الفهم، وهو مظهرٌ من مظاهر محاولات العقل المتعددة والمتعثرة أحياناً كثيرة لفهم العالم. والبحث الشرعي محاولة لفهم الدين ذاته، وعلاقة المتعبدين بربهم، وانعكاس ذلك في إدارة شؤون الحياة. ولك أن تُدرج تحت هذا المفهوم البسيط الكثير من التساؤلات والمسائل.

ومما يجب إدراكه هنا أن البحث لا يمكن أن يولد من رحم الأحادية في تناول، والأحادية في الطرح، والأحادية في التلقي والقراءة، والأحادية في الفهم والاستيعاب، وأحادية الممارسة. وقس على ما ذكرتُ هنا ما شئتَ؛ لأنَّ الأحادية إفراغٌ للبحث العلمي من معناه الحقيقي، وتدويرٌ له في دائرة مفرغة، لا يبقى معها منه سوى الاسم. وهذا في حقيقته خداعٌ وممارسةٌ للكذب، وتسلبٌ على ما هو حُرٌّ بالفطرة، وبثٌ لروح الجُبْن، وكُفْرٌ بنعم الخالق وتكريمه للإنسان بالعقل والتميز، وإشاعة لرذيلة التقليد التي هي رأس الجهل كله.

فحين نتحدث عن مئات الرسائل والأطروحات التي تناقش ذات الموضوعات، أو تسعى لتقرير ذات النتائج تحت أسماءٍ مختلفة، وحين نتحدث عن البقاء على نفس الرأي لعشرات السنين في المسائل الاجتهادية العقدية والشرعية وتحويلها -في المخيال الثقافي والعقل الجمعي- إلى مُسَلِّماتٍ لا تقبل النقاش، وحين نتحدث عن الانفصال بين التخصصات الشرعية في التلقي والتناول وممارسة البحث واختبار النتائج، أو الانفصال في الأبحاث بين التنظير والتفلسف والتطبيق، وحين نتحدث

عن غياب الاستفادة من التاريخ والوعي بحقيقة التجارب الإنسانية ومحاولة رصد علاقاتها مع الدين وأنماط التدين في مقابل اتساع مشكلات الواقع، وحين نتحدث عن أبحاث لا تحمل مشكلات حقيقية واقعية تواجه الدين وتتعلق به، وحين نتحدث عن أبحاث مرفقة بطلب نشر لا تتضمن شيئاً من معايير الكتابة العلمية الرصينة = فنحن حين ذلك كله نقف على هذا التشوه في التصور لماهية البحث العلمي لدى الباحث الشرعي، ونعيش هذه الأزمة الكارثية بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى. وهذه الحقبة التي نعيشها - مع هذا الركام المسمى تجوزاً بالأكاديمي - أسوأ من حقب الانحطاط العلمي في بعض أزمنة الحضارة الإسلامية. تلك الحقب التي كان التعصب سمة العامة، وكان المقلد رائدها، ومنتقد الاجتهاد قبطان سفيتها، وكان جديلاً المحك وعذيقها المرجب من يشتغل باختصار المطولات أو شرح المختصرات. ونحن إذ نقرر بأن ما نحن فيه اليوم أسوأ من تلك الفترة ذلك لأن تلك الحقب كانت مُمَرَّة بالتقليد، لكن المرحلة الحالية اليوم تدعي الاجتهاد في الوقت الذي لا تحسن معه حتى أدوات المقلدة.

ولهذا كله فنحن نوقن ونردد دائماً أن سبيل الخلاص هو: الوعي بماهية البحث العلمي، واستدامة الطرح المتجدد لهذه الحقيقة، والوقوف على محاولات الباحثين لتحقيقها بطرق ووسائل شتى، وإعمال النقد والمراجعة بدون حساسيات زائفة أقل بسببها عدد من العلوم والمعارف والأفكار، وتلاشى الإبداع والابتكار في قضايا العلوم الشرعية؛ حتى يرسخ البناء البحثي، وينعتق العقل من سياج الأحادية.

هذا وصلّ اللهم وسلم على نبينا محمد ﷺ.

رئيس التحرير

أ. د. خالد بن محمد القرني

**الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]
على أن مبدأ اللغات توقيفي "دراسة أصولية مقارنة"**

إعداد

أ.د. علي بن خضران بن محمد لعمري

الأستاذ بقسم أصول الفقه

كلية الشريعة وأصول الدين - جامعة الملك خالد

ملخص البحث

موضوع البحث: الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ على أن مبدأ اللغات توقيفي دراسة أصولية مقارنة.

هدف البحث: تقويم وجه الاستدلال بالآية على أن مبدأ اللغات توقيفي.

منهج البحث: المنهج الاستقرائي التحليلي.

أهم النتائج: أن الاستدلال بالآية الكريمة على أن مبدأ اللغات توقيفي، يعد أقوى الأدلة النقلية التي استدل بها القائلون بالتوقيف، ولذلك ذكره أغلب من تكلم في المسألة من الأصوليين، واللغويين، والمفسرين، ولكن ذلك الاستدلال لم يسلم من الاعتراض، فقد أورد عليه عدد من الاعتراضات، تم جمعها من بطون الكتب، وما أجيب به عنها، فبلغت ثمانية اعتراضات، تنوعت من حيث قوتها وضعفها بحسب ما استندت إليه، ولكنها في مجملها لم تصرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه، والذي تأيد بعدد من القرائن، التي قوي بمجموعها وجه الاستدلال بالآية على أن مبدأ اللغات توقيفي.

أهم التوصيات: العناية بالأدلة الشرعية التي استدل بها العلماء على المسائل الأصولية، وجمع ما تفرق من كلامهم في الاستدلال بها، للوصول إلى الراجح فيه.

الكلمات المفتاحية: مبدأ، اللغات، توقيفي، الأسماء كلها.



Abstract

Research' title: The inference by the Almighty's saying:" He taught Adam (father of humans) the names all of them "indicates that the principle of languages is based on revelation: a comparative study based on general principles of Islamic jurisprudence.

The aim of the research: to evaluate the inference in the verse that the principle of languages is on revelation.

Research methodology: the inductive analytical method.

The most important results: The inference from the noble verse that the principle of languages is based on revelation, which is the strongest textual evidence that was inferred by those who say that it is based on revelation. Therefore, it was mentioned by most of the *usulis* (scholars of principles of Islamic jurisprudence), linguists, and commentators who spoke on the subject, but this inference was not free from objection. Some of the objections are collected in reference books.

Eight objections were answered. It varied in terms of its strength and weakness, according to what it relied on, but in its entirety, it did not separate the word from its apparent meaning. It was corroborated by a number of presumptions, all of which strengthened the inference from the verse that the principle of languages is based on revelation.

The most important recommendations: Paying attention to the Shari'ah evidence that the scholars inferred on fundamentalist issues, and collecting what differed from their words in inference with them, in order to reach the most correct of them.

Keywords: principle, languages, based on revelation, all the names.



مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله، نستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فمن المسائل الأصولية المختلف فيها: مبدأ اللغات، وهل هي توقيفية أو اصطلاحية؟^(١).

ومن أقوى الأدلة النقلية التي يتمسك بها القائلون بأن مبدأ اللغات توقيفية قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١].

قال ابن برهان: "وعمة من قال: إنها تثبت توقيفاً قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾"^(٢).

ولكن لم يسلم وجه الاستدلال بالآية الكريمة من ورود الاعتراض عليه، ومن هنا ظهرت مشكلة البحث التي أسعى إلى الإجابة عن أسئلتها التي تتمحور في ما يلي:

- ١- ما وجه الاستدلال بالآية عند العلماء على أن مبدأ اللغات توقيفي، وهل شمل ذلك الأسماء والأفعال والحروف؟
- ٢- ما الاعتراضات الواردة على وجه الاستدلال بالآية، وهل تمت الإجابة عنها؟
- ٣- ما تقويم وجه الاستدلال بالآية؟

سائلاً الله تعالى التوفيق والتسديد في هذا البحث الذي أحبت أن ألقى الضوء فيه على خلاف الأصوليين وغيرهم في وجه الاستدلال بهذه الآية، وبيان الراجح فيه، وأسميته بـ:

"الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ على أن مبدأ اللغات توقيفي دراسة أصولية مقارنة".

(١) وهي من المسائل الأصولية المختلف في نوع الخلاف فيها بين العلماء، هل هو معنوي يبنى عليه ثمرة، أو لفظي. ينظر: البحر المحيط (١/٤٠٢)، والخلاف اللفظي عند الأصوليين (٢/٢٠٥)، ومبدأ اللغة عند علماء الأصول وأثره في الأحكام (ص ٣٥٧)، ونشأة اللغة (ص ٢٥٣)، ومبدأ اللغات دراسة أصولية نقدية (ص ٣٣٥)، ومبدأ اللغات دراسة أصولية مقارنة (ص ٤٤١).

(٢) الوصول إلى الأصول (١/١٢٣).

أهداف البحث:

- ١- ذكر أقوال العلماء في المسألة إجمالاً.
- ٢- بيان وجه الاستدلال بقوله تعالى ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ على المسألة.
- ٣- ذكر الاعتراضات الواردة على الاستدلال بالآية الكريمة والإجابة عنها.
- ٤- تقويم وجه الاستدلال بالآية الكريمة على المسألة.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة مستقلة، جمعت ما ورد في الاستدلال بها، سوى ما ورد في كتب الأصوليين وغيرهم التي تحدثت عن المسألة، أو الأبحاث المحكمة عن مبدأ اللغات، ولكنها جميعاً لم تستوعب ما ورد في الاستدلال بها.

منهج البحث:

سرت في هذا البحث وفق المنهج الاستقرائي لكلام الأصوليين وغيرهم من اللغويين والمفسرين، ثم استعملت منهج التحليل لما وقفت عليه من كلامهم.

إجراءات البحث:

- ١- جمعت المادة العلمية من مراجعها، ومصادرها الأصيلة، ثم وزعتها على مباحث ومطالب.
- ٢- عرفت المصطلحات المتعلقة بالبحث، وشرحت ما يحتاج إلى شرح.
- ٣- ذكرت أقوال العلماء، ووجه استدلالهم بالآية على أن مبدأ اللغات توقيفي، والاعتراضات الواردة على وجه الاستدلال، والإجابة عنها.
- ٤- عزوت الآيات القرآنية إلى سورها مع بيان رقمها، وذلك في صلب البحث.
- ٥- خرجت الأحاديث النبوية فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما فإني أكتفيت بتخرجه منهما، وإن لم يكن فيهما فإني قمت بتخرجه من كتب الحديث المعتمدة، مع ذكر أقوال أهل العلم في الحكم على الحديث إن وجدت.
- ٦- عزوت نصوص العلماء إلى كتبهم مباشرة، ولم ألتجأ إلى الوساطة إلا عند تعذر الأصل.

- ٧- عند توثيق المعاني اللغوية اعتمدت على كتب اللغة، وذلك بذكر الكتاب، ثم الجزء والصفحة، وعند توثيق المعاني الاصطلاحية اعتمدت على كتب الفن الخاصة به.
- ٨- عند النقل بالنص ذكرت اسم المصدر، ورقم الجزء، والصفحة، وفي حالة الأخذ بالمعنى ذكرت اسم المصدر مسبقاً بكلمة "ينظر".
- ٩- اعتنيت بعلامات الترقيم، ووضعتها في مواضعها الصحيحة.

خطة البحث:

- قسمت البحث إلى: مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة.
- المقدمة: واشتملت على: أهمية الموضوع، ومشكلته، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وإجراءاته، وخطته.
- المبحث الأول: تعريف مفردات العنوان:
- المطلب الأول: تعريف مبدأ اللغات، وفيه فرعان:
- الفرع الأول: تعريف مبدأ.
- الفرع الثاني: تعريف اللغات.
- المطلب الثاني: بيان المراد بأن مبدأ اللغات توقيفي.
- المطلب الثالث: بيان المراد بأن مبدأ اللغات اصطلاحية.
- المبحث الثاني: الأقوال في مبدأ اللغات.
- المبحث الثالث: وجه الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ على أن مبدأ اللغات توقيفي.

المبحث الرابع: الاعتراضات الواردة على الاستدلال بالآية والإجابة عنها.

المبحث الخامس: تقويم وجه الاستدلال بالآية.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

هذا ما سرت عليه في هذا البحث، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان، وأستغفر الله العظيم، وحسبي أني بذلت جهدي، واستفرغت

وسعي، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.



المبحث الأول

تعريف مفردات العنوان

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف مبدأ اللغات.

قبل أن نبين المراد بمبدأ اللغات يحسن بنا أن نبين معنى كل لفظ على حدة، ثم معنى هذا اللفظ المركب تركيباً إضافياً، وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول: تعريف مبدأ.

مصدر ميمي من بدأ، ومبدأ الشيء: أوله ومادته، التي يتركب منها، ويتكون^(١).

الفرع الثاني: تعريف اللغات.

اللغات جمع "لغة"^(٢)، وهي كما عرفها ابن جني^(٣)، وابن منظور^(٤) بأنها: "أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم"، أو أنها كما عرفها الطوفي: "الألفاظ الدالة على المعاني النفسية"^(٥). ومن خلال التعريفين السابقين للمبدأ واللغات، يظهر لنا المراد بمبدأ اللغات الذي وقع فيه الخلاف، وأنه: أول الألفاظ التي يعبر بها عن المعاني ومادتها، التي تركبت منها، وتكونت، هل هي توقيفية، أو اصطلاحية؟ على ما سيأتي في ثنايا البحث وطيّاته.



(١) ينظر: الطراز الأول والكناز لما عليه من لغة العرب المعول (١/٢٥)، والمعجم الوسيط (١/٤٢)، ومعجم اللغة العربية المعاصرة (١/١٦٨).

(٢) أصلها: "لُغوة" كـ "كُرّة"، وقيل: أصلها "لُغِي"، أو "لُغُو"، والهاء عوض، جمعها "لُغَى" مثل "بُرّة"، و "بُرَى"، والنسبة إليها "لُغوي"، وليس "لُغوي". ينظر: لسان العرب (٥/٥٠٨)، والقاموس المحيط (ص ١٧١٥).

(٣) الخصائص (١/٣٣).

(٤) لسان العرب (٥/٥٠٨).

(٥) شرح مختصر الروضة (١/٤٦٩)، وهناك تعريفات أخرى لِلُّغَة غير ما ذكر، وليس هنا موضع الاستطراد فيها. ينظر: بيان

المختصر (١/١٥١)، ونهاية السؤل (ص ٧٨)، والمزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/١١).

المطلب الثاني

بيان المراد بأن مبدأ اللغات توقيفي

تعددت أقوال العلماء - رحمهم الله - في بيان معنى التوقيف في مبدأ اللغات، ومن تلك الأقوال:

قول إمام الحرمين: "معناه: أن يثبت الله ﷻ في الصدور علوماً بديهية بصيغ مخصوصة بمعان فيتبين العقلاء الصيغ ومعانيها"^(١).

وقول الغزالي: "أما التوقيف فبأن يخلق الله الأصوات، والحروف بحيث يسمعها واحد، أو جمع، ويخلق لهم العلم بأنها قصدت للدلالة على المسميات"^(٢).

وقول الطوفي: "أما التوقيف فبأن يخلق الله ﷻ في المكلفين علماً ضرورياً^(٣) بالألفاظ ومدلولاتها، ونسبة بعضها إلى بعض، فيحصل العلم لهم بها توقيفاً"^(٤).

ومن خلال النصوص السابقة يتضح جلياً معنى "التوقيف"، وهو: أن الله ﷻ خلق في المكلفين علماً ضرورياً بالألفاظ، والمعاني.

وفي الطريق إلى علمها مذاهب، حكاهما جماعة من العلماء^(٥):

أحدها: بالوحي، بأن أعلمها بالوحي إلى الأنبياء، أو المكاملة لمن تولى خطابه.

(١) البرهان (١/ ٤٤).

(٢) المستصفى (٨/ ٣).

(٣) العلم الضروري له عدة تعريفات عند الأصوليين، وهي متقاربة في المعنى وإن اختلفت في الصياغة، ومنها تعريف أبي إسحاق الشيرازي في اللمع (ص ٤) بأنه: "كل علم لازم المخلوق على وجه لا يمكن دفعه عنه بشك ولا شبهة"، وتعريف أبي الخطاب في التمهيد (١/ ٤٢) بأنه: "ما علم الإنسان من غير نظر ولا استدلال".

(٤) شرح مختصر الروضة (١/ ٤٧٣).

(٥) ينظر: التقريب والإرشاد- الصغير - (١/ ٢١٩) للباقلاني وقد ذكر الطريق الأول فقط، ومثله أبو يعلى في العدة (١/ ١٩١)، والمستصفى (٨/ ٣) للغزالي وقد ذكر الطريقين الثاني، والثالث، والمحصول (١/ ٤٣) للرازي وقد ذكر الطريق الثالث، ونحوه ابن قدامة في الروضة (٢/ ٥٤٤)، والإحكام (١/ ٧٤) للآمدي وقد ذكر الطرق كلها، وكذا ابن الحاجب في مختصره (١/ ٢٧٨ مع بيان المختصر).

الثاني: بخلق الأصوات والحروف في بعض الأجسام.

الثالث: بعلم ضروري خلقه في بعضهم حصل به إفادة اللفظ للمعنى.



المطلب الثالث

بيان المراد بأن مبدأ اللغات اصطلاحى

كما تعددت أقوال العلماء - رحمهم الله تعالى - في بيان معنى التوقيف تعددت أيضا في بيان معنى الاصطلاح، ومن أقوالهم في ذلك:

قول إمام الحرمين: "أنه لا يبعد أن يحرك الله تعالى نفوس العقلاء لذلك ويعلم بعضهم مراد بعض ثم يُنشئون على اختيارهم صيغاً، وتقترن - بما يريدون - أحوال لهم وإشارات إلى مسميات"^(١).

وقال الغزالي: "وأما الاصطلاح: فبأن يجمع الله دواعي جمع من العقلاء للاشتغال بما هو مهمهم، وحاجتهم من تعريف الأمور الغائبة التي لا يمكن الإشارة إليها؛ فيبتدئ واحد ويتبعه الآخر حتى يتم الاصطلاح، بل العاقل الواحد ربما ينقذ له وجه الحاجة وإمكان التعريف بتأليف الحروف فيتولى الوضع، ثم يعرف الآخرين بالإشارة، والتكرير معها للفظ مرة بعد أخرى، كما يفعل الوالدان بالولد الرضيع، وكما يعرف الأخرس ما في ضميره بالإشارة"^(٢).

وقول الطوفي: "وأما الاصطلاح فبأن يجمع الله ﷻ دواعي العقلاء بالاصطلاح على ما يتخاطبون به، ويعينهم بالتوفيق، والسداد فيحصل التخاطب بينهم بالاصطلاح"^(٣).
ومن خلال النصوص السابقة يتضح جلياً معنى "الاصطلاح"، وهو: أن يجمع الله تعالى دواعي جماعة من العقلاء للاشتغال بما هو مهمهم، فينشئون على اختيارهم صيغاً لمعاني ما يتخاطبون به.

(١) البرهان (١/ ٤٤).

(٢) المستصفى (٣/ ٨، ٩).

(٣) شرح مختصر الروضة (١/ ٤٧٣).

المبحث الثاني

الأقوال في مبدأ اللغات

ذهب جمهور العلماء^(١) إلى أن اللفظ مفيد للمعنى بالوضع^(٢)، وهؤلاء العلماء قد اتفقوا على تحديد الواضع في أمور، وهي:

أولاً: أن بعض الأسماء توقيفية مثل: أسماء الله تعالى المتلقاة من السمع، وأسماء الملائكة، وبعض أسماء الأنبياء.

قال ابن أمير الحاج "لا شك في أن واضع أسماء الله تعالى المتلقاة من السمع، والأعلام من أسماء الملائكة، وبعض الأعلام من أسماء الأنبياء هو: الله - تعالى"^(٣).

ثانياً: أن بعض الأسماء اصطلاحية مثل:

أ. تسمية الشخص لنفسه، وفرسه وعلامه، ونحو ذلك.

قال الكمال بن الهمام: "ولا شك في أوضاع آخر للخلق عِلْمِيَّة شخصية"^(٤).

قال ابن أمير الحاج مقررًا ذلك "حادثة بإحداثهم إياها، ومواضعهم عليها لما يألَفون على اختلاف أنواعه، وكيف لا؟! والوجدان شاهد بذلك، بل كما قال الشيخ أبو بكر الرازي: إن هذه الأسماء لا تتعلق باللغة، ولا بمواضع أهلها واصطلاحهم، لأن لكل أحد أن

(١) وقد خالف في هذا عباد بن سليمان الصيمري فذهب إلى أن دلالة اللفظ على المعنى لمناسبة طبيعية بينهما، وهذا القول يحتمل وجهين: أحدهما: أن تلك المناسبة الطبيعية وحدها كافية في كون تلك الألفاظ دالة على تلك المعاني من غير احتياج إلى الوضع، وهو الذي اقتضاه نقل الرازي في المحصول (٤٢/١) والثاني: أن تلك المناسبة الطبيعية حاملة للواضع على الوضع، سواء كان الواضع هو الله - تعالى - أو غيره، وهو الذي اقتضاه نقل الآمدي في الإحكام (٧٣/١) وينظر في هذا القول - أيضاً: الكاشف عن المحصول (٤٣٢/١)، ونفائس الأصول (٤٥٨/١)، وبيان المختصر (٢٧٦/١).

(٢) المراد بالوضع: تخصيص الشيء بالشيء، بحيث إذا علم الأول علم الثاني. ينظر في تعريف الوضع وأنواعه: شرح تنقيح الفصول (٢٤)، والبحر المحيط (٣٩٢/١)، والمزهر (٣٤/١)، وشرح الكوكب المنير (١٠٧/١)، ودلالات الألفاظ في مباحث الأصوليين (٤٣/١).

(٣) التقرير والتحجير (٦٩/١)، وقال الزركشي في البحر المحيط (٤٠٤/١): "فائدة: أسماء الله توقيفية ذكرها الأستاذ أبو منصور في كتاب "التحصيل"، فقال: أجمع أصحابنا على أن أسماء الله توقيفية"

(٤) التحرير (٦٩/١) مع التقرير والتحجير.

يبتدئ فيسمي نفسه وفرسه وغلّامه بما شاء منها^(١) غير محظور عن ذلك، وقيد بالشخصية لانتهاء القطع بهذا الحكم للعلمية الجنسية^(٢).

ب. الحوادث المستجدة، والصناعات المبتكرة.

قال ابن عقيل: "ومما يدل على صحة ذلك - أي: اكتساب تخاطب للتفاهم - أننا نجد اليوم من تجدد لصناعات محدثة أنتجتها القرائح، آلات، وأدوات لم تكن، ونضع لها أسماء بالاصطلاح، فيفهم بذلك الوضع، المراد من المستدعى لها، كما تجدد من الحوادث، وتجددت لها أحكام استخرجها متأخرو الفقهاء، لم تكن في ابتداء الإسلام، وما أحدثوا من المباني والصور والملاهي وغير ذلك مما حددوا له أسماء بحسب تجدد^(٣)".

وقال ابن عباد الأصفهاني: "نحن لا ننكر في الوجود ألفاظاً اصطلاحية، كيف ننكر ذلك ولكل صناعة من الصناعات العلمية اصطلاحات، ... وأما الاصطلاحات الحادثة فلا نزاع فيها في هذه المسألة"^(٤).

واختلفوا في أسماء الأجناس^(٥)، وأعلامها^(٦)

(١) ينظر: الفصول في الأصول (٤/١١٣).

(٢) التقرير والتحجير (١/٦٩)، وقال الزركشي في تشنيف المسامع (١/٣٩٦): "ومن المتأخرين من قال: منها ما يقطع فيه بالاصطلاح كالأعلام".

(٣) الواضح (٢/٣٧٠)، ونقل الزركشي في البحر المحيط (١/٤٠٤) عن الأستاذ أبي منصور في كتابه التحصيل قوله: "...وأجمعوا على أنه لو حدث في العالم شيء بخلاف الحوادث جاز أن يوضع له اسم".

(٤) الكاشف (١/٤٤٩).

(٥) اسم الجنس هو: ما وضع لأن يقع على شيء، وعلى ما أشبهه، كالرجل، فإنه موضوع لكل فرد خارجي على سبيل البدل من غير اعتبار تعيينه. ينظر: تشنيف المسامع (١/٤٠٥)، والتعريفات للجرجاني (ص ٤١)، والنحو الوافي (١/٢٨٨).

(٦) علم الجنس هو: ما وضع لشيء بعينه ذهنياً، كأسامة، فإنه موضوع للمعهود في الذهن. ينظر: تشنيف المسامع (١/٤٠٥)، والتعريفات (ص ٢٠١)، والنحو الوافي (١/٢٩٠). ويفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس بأمور: ١ - امتناع دخول "اللام" على أحدهما وجوازه في الآخر، ولذلك كان ابن لبون، وابن مخاض اسم جنس بدليل دخول "اللام" التعريف

في أول الأمر^(١)، هل هي توقيفية أو اصطلاحية، على أقوال، أهمها ما يلي:

القول الأول: أن اللغات توقيفية - أي أن الواضع هو الله - تعالى.

وقد ذهب إلى هذا القول أهل الظاهر^(٢)، وجماعة من الفقهاء، وبعض المتكلمين^(٣)، ومنهم: الأشعري^(٤)، وابن فورك^(٥)، وجزم به ابن فارس من اللغويين فقال: "اعلم أن لغة العرب توقيف..."^(٦)، واختاره ابن قدامة^(٧).

القول الثاني: أن اللغات اصطلاحية.

=عليهما. ٢- امتناع الصرف يدل على العلمية. ٣- نصب الحال عليها. ذكر ذلك الزركشي في البحر المحيط (١/٤٣٤)، وينظر - أيضاً - : شرح تنقيح الفصول (ص ٣٣)، والإبهاج (٢/٤٧).

(١) قال ابن أمير الحاج في التقرير (١/٧٠): "فيتحرر أن محل النزاع أسماء الأجناس، وأعلامها في أول الأمر".

(٢) ينظر: الإحكام لابن حزم (١/٣٢).

(٣) ينظر: الإحكام لابن حزم (١/٣٢)، والواضح (١/٣٦٤)، والإحكام للآمدي (١/٧٤).

(٤) وقد اختلف العلماء في نقل مذهبه، فمن نقل عنه هذا القول الفخر الرازي في المحصول (١/٤٢)، وابن الحاجب في مختصره (١/٢٧٨ مع بيان المختصر)، وابن الساعاتي في بديع النظام (١/١٢٥)، وابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧/٩١، ١٢/٤٤٧). وشكك في هذه النسبة تاج الدين السبكي حيث قال في جمع الجوامع (١/٣٩٣ مع تشنيف المسامع): "قال ابن فورك: والجمهور: اللغات توقيفية علمها الله - تعالى - بالوحي، أو خلق الأصوات، أو العلم الضروري، وعزي إلى لأشعري"، وقال في رفع الحاجب (١/٤٤٤) "والذي أراه أن الشيخ إنما تكلم في الوقوع، وأنه يجوز صدور اللغة اصطلاحاً، ولو منع الجواز لنقله عنه القاضي، وغيره من محققي كلامه، ولم أرهم نقلوه عنه، بل لم يذكر القاضي، وإمام الحرمين، وابن القشيري الشيخ في مسألة مبدأ اللغات البتة". وقال الزركشي في البحر المحيط (١/٤٠١): "والقول بتجويز الأمرين هو مذهب المحققين، ونقلوه عن الأشعري".

(٥) حيث يقول: "الذي يصح من ذلك قول من قال: إنه توقيفي، وذلك لأنه لو وقع اصطلاحاً لم يقع كذلك إلا بلغة أخرى، أو إشارة، أو كتابة أخرى، وكان يحتاج من الاصطلاح مثل ما يحتاج إليه ما وراءها إلى أن ينتهي إلى أمر غير مصطلح عليه؛ فنقول: الأمر فيه إلى التوقيف" وهذا النص عن ابن فورك ذكره الزركشي في تشنيف المسامع (١/٣٩٤)، وقال: "قد رأيت في كتابه".

(٦) ينظر: الصاحبى (ص ٣١).

(٧) ينظر: روضة الناظر (٢/٥٤٥).

وقد ذهب إلى هذا القول البهشمية^(١)، وجماعة من المتكلمين، وبعض الفقهاء، وعليه أكثر المعتزلة^(٢)، وحكاه ابن جني عن أكثر أهل النظر^(٣).

القول الثالث: أن القدر المعرف للتخاطب توقيف، والباقي اصطلاح.

وقد ذهب إلى هذا القول الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، على خلاف بين العلماء في نقل مذهبه في الباقي بعد التوقيف هل هو اصطلاح، أو أنه محتمل للتوقيف والاصطلاح^(٤).

القول الرابع: الوقف - بمعنى: الجميع ممكن دون القطع بالوقوع.

أي: أن الكلام إما أن يقع في الجواز، أو في الوقوع، أما الجواز العقلي فشامل للمذاهب

-
- (١) نسبة إلى أبي هاشم الجبائي؛ لأنه رأس هذه المقالة، ويقال لهم: الذمية، قالوا بالموازنة وهي: أن الطاعة والمعصية إذا تساويا تساقطا حتى كأن صاحبهما لم يصنع شيئاً لا خيراً، ولا شراً، ولا يستحق ثواباً، ولا عقاباً، وقالوا: إن الإمامة تكون بالاختيار، وأن الصحابة مرتبون في الفضل ترتبهم في الإمامة، وكان أبو هاشم يقول: إنه لو طال عمر إنسان من المسلمين في الأعمال الصالحة لأمكن أن يوازي عمل النبي ﷺ. ينظر: الفرق بين الفرق (ص ١٦٩)، ومجموع الفتاوى (١٢/ ٤٤٧).
- (٢) ينظر: الواضح (١/ ٣٦٤)، وميزان الأصول (٣٨٨)، والمحصول (١/ ٤٢)، والإحكام للآمدي (١/ ٧٤).
- (٣) ينظر: الخصائص (١/ ٤٠).

- (٤) فقد حكى الفخر الرازي في المحصول (١/ ٤٢)، والبيضاوي في المنهاج (١/ ١٦٩) مع شرحه للأصفهاني، والطوفي في شرح مختصر الروضة (١/ ٤٧٢) عنه: أن الباقي اصطلاح. وحكى ابن برهان في الوصول إلى الأصول (١/ ١٢١)، والآمدي في الإحكام (١/ ٧٤، ٧٥) وابن الحاجب في مختصره (١/ ٢٧٨) مع بيان المختصر عنه: أن الباقي محتمل لكل واحد من الطريقتين. والصواب في النقل عنه ما حكاه ابن برهان، والآمدي، وابن الحاجب، يقول الزركشي في البحر المحيط (١/ ٣٩٩): "والصواب عنه الأول - أي: أن القدر المحتاج إليه في التعريف توقيفي، والباقي محتمل للتوقيف وغيره - فقد رأيته في كتاب "أصول الفقه" للأستاذ أبي إسحاق، ونقله عنه بعض المحققين من أصحابنا، إنه الصحيح الذي لا يجوز غيره، وعبارته: أنه لا بد من أن يعلمهم، أو يخلق لهم علماً بمقدار ما يفهم بعضهم من بعض لمعنى الاصطلاح، والوقوف على التسمية، فإذا عرفوه جاز أن يكون باقيه توقيفياً منه لهم عليه، وجاز أن يكون اصطلاحاً فيهم، ولا طريق بعده إلى معرفة ما كان منه فيه إلا بخبر نبي عنه"، ثم قال الزركشي: "هذا لفظه، وكذلك نقله عنه ابن برهان في "الأوسط"، والأستاذ أبو منصور البغدادي في كتابه". وهذا المذهب - على ما قرره الزركشي - يعرف بالمذهب التوزيعي، أي: الواضع هو الله، والخلق بالتوزيع، لكن التوزيع فيه لا من حيث إن بعضاً لهذا قطعاً وبعضاً لذلك قطعاً، بل من حيث إن البعض لله سبحانه جزءاً، والبعض الآخر متردد بينهما. ينظر: حاشية الجرجاني على شرح العضد (٢/ ٢٢)، والتقريب والتجوير (١/ ٧٣).

السابقة والكل في حيز الإمكان، فيجوز أن تكون اللغات كلها توقيفية، ويجوز أن تكون كلها اصطلاحية، ويجوز أن يكون البعض توقيفي والبعض اصطلاحية.

أما الواقع من هذه الأقسام فلا يقطع بواحد من الأقاويل في ذلك.

وقد ذهب إلى هذا القول: القاضي الباقلاني^(١)، وأبو يعلى^(٢)، وإمام الحرمين^(٣)، وحكاه الزركشي عن ابن القشيري^(٤)، وغيرهم^(٥).

والتوقف إنما هو توقف عن القطع بالوقوع فقط؛ وذلك لأن المسألة عندهم قطعية، ويبين ذلك - في الجملة - قول ابن السبكي: "واعلم أن المسألة عند أئمتنا قطعية"^(٦).

وقول إمام الحرمين: "فإن قيل: فإذا أثبت الجواز في الوجهين عموماً فما الذي اتفق عندكم وقوعه؟

قلنا: ليس هذا الآن مما يتطرق إليه بمسالك العقول، فإن وقوع الجائز لا يستدرك إلا بالسمع المحض، ولم يثبت عندنا سمع قاطع فيما كان من ذلك"^(٧).

ويرى بعض العلماء أن المسألة يكتفى فيها بالظن، وقد مال إليه الآمدي حيث يقول "وإن كان المقصود هو الظن، وهو: الحق..."^(٨)، وابن الساعاتي حيث يقول: "والوقوع ظني،

(١) ينظر: التقريب والإرشاد - الصغير - (١/ ٣٢٠).

(٢) ينظر: العدة (١/ ١٩١).

(٣) ينظر: البرهان (١/ ٤٤).

(٤) ينظر: البحر المحيط (١/ ٣٩٩) وقال: "ومال إليه ابن جني في أواخر الأمر".

(٥) كالغزالي، وأبي الخطاب، وابن برهان، والرازي، والبيضاوي. ينظر: المستصفى (٣/ ٨)، والتمهيد (١/ ٧٤)، والوصول إلى الأصول (١/ ١٢٢)، والمحصول (١/ ٤٢، و٤٧) للرازي ونسبه لجمهور المحققين، والمنهاج (١/ ١٦٨) مع شرحه للأصفهاني.

(٦) رفع الحاجب (١/ ٤٤١). ووجه كونها عندهم قطعية؛ لأنها علمية فالمطلوب فيها القطع، ينظر: حاشية الجرجاني على شرح العضد (٢/ ٢٣).

(٧) البرهان (١/ ٤٤).

(٨) الإحكام (١/ ٧٥).

وهو: المختار"^(١).

ولذا فقد نشأ عن هذا الخلاف قول خامس، وهو:

الوقف عن القطع بشيء من الأقوال السابقة، وترجيح القول بالتوقيف بغلبة الظن.

وقد ذهب إلى هذا القول: الآمدي^(٢)، وابن دقيق العيد^(٣)، وابن الحاجب^(٤)، وابن

الساعاتي^(٥)، وابن السبكي^(٦).



(١) بديع النظام (١/١٢٧).

(٢) ينظر: الإحكام (١/٧٥).

(٣) ينظر: البحر المحيط (١/٤٠٠) حيث قال ابن دقيق العيد: "الواقف إن توقف عن القطع فلا بأس به، وإن أراد التوقف عن الظن فظاهر الآية ينفيه".

(٤) ينظر: مختصر ابن الحاجب (١/٢٧٨) مع بيان المختصر).

(٥) ينظر: بديع النظام (١/١٢٧).

(٦) ينظر: جمع الجوامع (١/٣٩٣) مع تشنيف المسامع).

المبحث الثالث

وجه الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ على أن مبدأ اللغات توقيفي

قبل البدء بذكر وجه الاستدلال بهذه الآية على أن مبدأ اللغات توقيفي، أبين أن الاستدلال بهذه الآية الكريمة على ذلك ذكره جمع من الأصوليين واللغويين والمفسرين، ومنهم: ابن خويز منداد^(١)، وابن جني^(٢)، وابن فارس^(٣)، والباقلاني^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والراغب الأصفهاني^(٦)، والغزالي^(٧)، وابن عطية^(٨)، والرازي^(٩)، والقرطبي^(١٠)، والبيضاوي^(١١)، والألوسي^(١٢)، وغيرهم.

وتقرير وجه الاستدلال بهذه الآية: أن الله تعالى علم آدم الأسماء كلها و"عَلَّمَ"، أي: أوجد فيه العلم؛ وذلك لأن التعليم تفعيل، وهو: لإثبات الأثر الثلاثي المشتق منه، فيكون لإثبات العلم بالأسماء في آدم، وإذا ثبت ذلك في الأسماء: ثبت في الأفعال، والحروف، من عدة

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١/ ٤٢١)، وفيه: "قال ابن خويز منداد: "في هذه الآية دليل على أن اللغة مأخوذة توقيفاً، وأن الله تعالى علمها آدم ﷺ جملة وتفصيلاً".

(٢) ينظر: الخصائص (١/ ٤٠).

(٣) ينظر: الصاحبى (ص ١٣).

(٤) ينظر: التقريب والإرشاد- الصغير- (١/ ٣٢٥).

(٥) ينظر: العدة (١/ ١٩٢).

(٦) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني (١/ ١٤٢).

(٧) ينظر: المستصفي (٣/ ٩).

(٨) ينظر: المحرر الوجيز (١/ ١١٩).

(٩) ينظر: المحصول (١/ ٤٣)، ومفاتيح الغيب (٢/ ١٦١).

(١٠) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١/ ٤١٦).

(١١) ينظر: المنهاج (١/ ١٦٨ مع شرحه للأصفهاني)، وتفسير البيضاوي (١/ ١٨٩ مع حاشية الشهاب).

(١٢) ينظر: روح المعاني (١/ ٣٠٤).

أوجه^(١):

الوجه الأول: أن "الأسماء" -هنا- المراد بها: الألفاظ الموضوعية بإزاء المعاني، وذلك يشمل الأسماء، والأفعال، والحروف، فإن الاسم إنما سمي اسماً لكونه يرفع المسمى إلى الذهن، أو لأنه سمة، وعلامة، على المسمى على اختلاف الرأيين^(٢)، والفعل، والحرف كذلك، فهي - أيضاً - أسماء، وأما تخصيص لفظ "الاسم" ببعض الأقسام فهو عرف أهل العربية.

الوجه الثاني: إذا سلم أن الاسم بحسب عرف أهل اللغة مخصوص بهذا القسم فإن التكلم بالأسماء وحدها يتعذر؛ فلا بد مع تعليم الأسماء من تعليم الأفعال، والحروف.

الوجه الثالث: إذا سلم أن التكلم بالأسماء وحدها غير متعذر، لكن إذا ثبت التعليم في الأسماء فيثبت - أيضاً - في الأفعال، والحروف؛ إذ لا قائل بالفصل^(٣).



(١) وهذه الأوجه الثلاثة بمثابة إجابة عن اعتراض مفاده: إذا سلمنا أن التعليم في الآية لإثبات العلم بالأسماء في آدم، فلا نسلم ذلك في الأفعال والحروف، لاحتمال أن تكون باصطلاح بعد آدم عليه السلام. ينظر: نفائس الأصول (١/ ٤٦٢)، وشرح المختصر (١/ ٦٦)، ونهاية الوصول (١/ ٨٤).

(٢) ينظر: المحيط في اللغة (٨/ ٤٠٥-٤٠٦)، ومقاييس اللغة (٣/ ٩٨، و٦/ ١١٠).

(٣) ينظر: المحصول (١/ ٤٤)، وشرح المنهاج للأصفهاني (١/ ١٧٠)، ونهاية السؤل (ص ٨١).

المبحث الرابع

الاعتراضات الواردة على الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾، والإجابة عنها

وجه الاستدلال السابق بالآية الكريمة على أن مبدأ اللغات توقيفي لم يسلم من الاعتراض، فقد أورد عليه العلماء عدد من الاعتراضات، بيانا وما أجيب به عنها على النحو الآتي:

الاعتراض الأول: أن المراد بـ "التعليم" في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ إلهامه وضع تلك الأسماء لمسمياتها، ثم نسب ذلك إلى تعليم الله؛ لأنه الهادي والمرشد إليه على ما قال تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٠] معناه، إلهامه^(١).

وأجيب عنه: بأن حمل "التعليم" على "الإلهام" خلاف الظاهر، وذلك: لأن المتبادر من تعليم الله تعالى آدم الأسماء: تعريف الله إياه الألفاظ الموضوععة لمعانيها، وتفهمه بالخطاب لا بالإلهام، ولا يلزم من التأويل فيما ذكره من "التعليم" في حق داود: التأويل في هذه الآية^(٢).

الاعتراض الثاني: أن المراد بالأسماء في الآية خصائص الأشياء، وسماتها، كتعليم أن الخيل تصلح للكر، والفر، والجمل للحمل، والثيران للزراعة.

وتعليم الخواص واضح؛ وذلك بعلامات موجودة في تلك الحيوانات، وأما تعليم السمات أي العلامات فتقريره من وجهين:

الأول: أن هذه الأشياء علامات دالة على تلك الحيوانات، فإنه يعرف بمشاهدة الحرث مثلاً كونه من البقر، فإذا علمه هذه الأشياء فقد علمه سمة على الذوات، أي: علامة عليها.

الثاني: أن الله تعالى علم آدم علامات ما يصلح للكر والفر، وعلامات ما يصلح للحمل، وغير ذلك، حتى إذا شاهد صفة ما يصلح للحمل في ذات استعملها في الحمل،

(١) ينظر: الخصائص (٤١/١)، والمستصفى (١٠/٣)، وبذل النظر (ص٣٧)، والمحصول (٤٦/١)، وروضة الناظر

(٢/٥٤٤)، والإحكام للآمدي (٧٥/١)، وبديع النظام (١٢٨/١)، وبيان المختصر (٢٨١/١).

(٢) ينظر: روضة الناظر (٢/٥٤٥)، والإحكام للآمدي (٧٦/١)، والكاشف (٤٤٨/١)، وبيان المختصر (٢٨١/١)،

ورفع الحاجب (٤٤١/١)، والتقريب والتحجير (٧١/١).

وهكذا.

والاسم يصح إطلاقه على ما سبق؛ لأن الاسم مشتق من السمة، أو من السمو، وعلى كل تقدير فكل ما يُعرّف ماهية، ويكشف عن حقيقة، يكون اسماً؛ لأنه إن اشتق من السمة فواضح؛ لأنها العلامة، وإن اشتق من السمو فالعلو - أيضاً - موجود؛ لأن الدليل أعلى من المدلول، أما تخصيص الاسم باللفظ المصطلح عليه فعرف حادث.

والذي يدل - أيضاً - على أنه أراد السمات وخصائص الحقائق لا الألفاظ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾؛ لأنه لما كان الضمير راجعاً إلى الحقائق وفيها ذوو عقول اختار ضمير العقلاء تغليباً لهم، فلو كان المراد من الأسماء الألفاظ لقال ثم عرضها^(١).

وأجيب عنه: بأن المراد من الأسماء الألفاظ؛ بدليل قوله تعالى: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾ فإنه أضاف الأسماء إلى هؤلاء، فلو كان المراد من الأسماء الحقائق لزم إضافة الشيء إلى نفسه. وأيضاً: فإن الضمير في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ راجع إلى المسميات، ولا منافاة بين كونه راجعاً إلى المسميات، وبين كون الأسماء ألفاظ؛ لأن الأسماء قد يراد بها المسميات كقول الشاعر^(٢):

إذا نزل السماء بأرض قوم رعيناه وإن كانوا غضابا.

فسمى العشب سماء؛ لأنه يكون عن السماء الذي هو المطر.

ثم إنه يبعد أن يقال: "وعلم آدم المسميات"؛ لأن المفعول الثاني للتعليم إنما يكون من قبيل الأعراض والصفات، لا من قبيل الأشخاص، والذوات إلا بنوع مقبول من التأويل، فلا

(١) ينظر: بذل النظر (ص ٣٧)، والمحصول (٤٦/١)، ومفاتيح الغيب (١٦٢/٢)، وبيان المختصر (٢٨١/١)، وأصول الفقه لابن مفلح (١/١٤٥)، ونهاية السؤل (ص ٨١).

(٢) هذا البيت لمعاوية بن مالك بن جعفر بن كلاب، ينظر: لسان العرب (٣/٣٤٣)، وقد أورده غير منسوب ابن قتيبة في أدب الكاتب (ص ٩٧)، وابن فارس في مقاييس اللغة (٩٨/٣) حيث قال: "والعرب تسمي السحاب سماءً، والمطر سماءً... ويتسعون حتى يسموا النبات سماءً ثم ذكر البيت، وقال: "ويقولون: ما زلنا نطأ السماء حتى أتيناكم، يريدون الكلا والمطر".

يترك الظاهر القريب السالم من تكلف التأويل، لاحتمال خفي من غير دليل^(١).

الاعتراض الثالث: أن الاستدلال بالآية خارج عن محل النزاع؛ إذ المراد بالأسماء - هنا - الأسماء الإلهية، وذلك لأن للآية تأويلاً آخر، وهو: أن الملائكة تكلموا في آدم بسفك الدماء، وادعوا فضل أنفسهم بالتسبيح والتقديس، فأراد الله ﷻ أن يظهر فضله عليهم، وفضل تسبيحه على تسبيحهم، فعلمه جميع الأسماء الإلهية، ليسبح الله تعالى ويدعوه بكل اسم، ويكون كاملاً في المعرفة الإلهية ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ أي عرض الموجودات كلهم على الملائكة، فقال: ﴿أَتُبُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾، أي: الأسماء التي يسبح بها هؤلاء كلهم -: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ في أنكم لاثقون للخلافة، وأن معرفتكم وتسبيحكم أفضل من تسبيح آدم، وعبر عن الموجودات بصيغة ضمير العقلاء؛ لأنها من حيث إنها مسبحة عقلاء، قالوا: ﴿سُبْحَانَكَ﴾ واعترفوا بقصورهم عن إدراك سر الأمور ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ اخلق من شئت واجعل خليفة، وعلى هذا ليست الآية في محل النزاع^(٢).

ويمكن أن يجاب عنه: بأنه تأويل لظاهر الآية، وتخصيص لعمومها، بدون دليل، وتأويل الظاهر، وتخصيص العموم لا بد له من دليل.

الاعتراض الرابع: أن الله ﷻ علم آدم الأسماء، والأسماء صيغة عموم، والعموم ظاهر في الاستغراق، وليس بنص، فلعله أراد به أسماء الملائكة، والسماء، والأرض، وما في الجنة، والنار، أي: اسم كل شيء خلقه إذ ذاك، ولم يعلمه أسماء ما يحدثه من بعد، وتخصيص قوله تعالى: ﴿كُلُّهَا﴾ كتخصيص قوله تعالى: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]^(٣).

(١) ينظر: الكاشف عن المحصول (٤٤٩/١)، وبيان المختصر (٢٨٣/١)، ورفع الحاجب (٤٤٢/١)، والتقريب والتحجير (٧٢/١).

(٢) ينظر: فوائح الرحموت (١٥٢/١).

(٣) ينظر: الخصائص (٤١/١)، التقريب والإرشاد - الصغير - (٣٢٦/١)، والعدة (١٩٢/١)، والمستصفي (١٠/٢)، والواضح (٣٧٣/١)، وبذل النظر (ص ٣٧)، وروضة الناظر (٥٤٥/٢)، والإحكام للآمدي (٧٥/١).

قال أبو بكر عبد العزيز المعروف بـغلام الخلال في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾: "والأولى بالصواب: أسماء ذريته وأسماء الملائكة دون أسماء سائر أجناس الخلق قال: وذلك أن الله تعالى قال: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَتَشْتَوْنَ بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾ يعني بذلك: أعيان المسمين؛ إذ لا تكاد العرب تكني بـ"الهاء" و"الميم" إلا عن أسماء بني آدم والملائكة، فأما إذا كنت عن أسماء البهائم وسائر الخلق سوى من وصفناها فإنها تكني عنها بـ"الهاء" و"الألف" أو بـ"الهاء" و"النون"، فقالت: عرضهن أو عرضها، وكذلك تفعل إذا كنت عن أصناف من الخلق والبهائم، والطير، وسائر أصناف الأمم، وفيها أسماء بني آدم، والملائكة، تكني عنها بما وصفنا من "الهاء" و"النون"، و"الهاء" و"الألف"، نحو قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ [النور: ٤٥]، فكنى عنها بـ"الهاء" و"الميم"؛ لأنها أصناف مختلفة فيها الآدمي^(١).

وأجيب عنه: بأن قولهم بأنه تعالى علمه الأسماء السابقة، إنما يصح لو لم تكن جميع الأسماء موجودة في زمانه، وهو غير مسلم، بل الله تعالى علم آدم كل ما يمكن التخاطب به، ويجب الحمل عليه عملاً بعموم اللفظ، ولتأكيد بلفظ "كلها"^(٢).

قال القرطبي: "وهو [أي: أنه علمه أسماء جميع الأشياء كلها جليلها وحقيرها] الذي يقتضيه لفظ كلها، إذ هو اسم موضوع للإحاطة والعموم"^(٣).

وأما ما ذكره أبو بكر عبد العزيز فيجيب عنه: بأن الله ﷻ إنما قال: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ ولم يقل عرضها؛ لأنه جمع ما يعقل، وما لا يعقل، فغلب ما يعقل، وهي سنة من سنن العرب - أي باب التغليب - وذلك كقوله جل شأنه: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ تغليباً لمن يمشي على رجلين، وهم بنو

(١) نقله عنه أبو يعلى في العدة (١/ ١٩٢)، واختاره - أي: المراد بالأسماء: أسماء ذريته وأسماء الملائكة - الطبري في تفسيره (١/ ٢٥٣).

(٢) ينظر: الإحكام للآمدي (١/ ٧٧).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١/ ٤٢٠).

آدم^(١).

ويجاب عنه -أيضاً-: بأن التعليم في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ للأسماء، والضمير في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ للمسميات وإن لم يتقدم لها ذكر في اللفظ للقرينة الدالة عليها وهي الأسماء؛ لدلالاتها على المسميات فكأنه قيل: علمه أسماء الأشياء ثم عرضهم^(٢).

على أن ما ذكره: تخصيص لظاهر عموم الآية وتأويل له، وهو خلاف ظاهرها، وتخصيص العام وتأويل الظاهر يحتاج لدليل يصلح له، ويكافئه^(٣).

الاعتراض الخامس: أن الآية السابقة تدل على أن الله تعالى علم آدم الأسماء كلها أما أن الله هو الواضع فلم تدل عليه الآية؛ لأن هذه الأسماء ربما كانت موضوعة باصطلاح من خلق خلقه الله تعالى قبل آدم^(٤).

قال ابن أمير الحاج: "قد ذكر غير واحد من المفسرين أن الله تعالى خلق جانا قبل آدم، وأسكنهم الأرض، ثم أهلكهم بذنوبهم، والظاهر أنه كان لهم لغة"^(٥).

وقد قال القاضي الباقلاني: "جاز تواضع الملائكة المخلوقة قبله"^(٦)، وعليه فلا يكون تعليمه للغتهم توقيفاً ابتداءً، بل إيصالاً للغة غيره إليه، وإخباراً له بها".

وأجيب عنه: بأن ذلك وإن كان محتملاً إلا أن الأصل عدم اصطلاح سابق، فمن ادعاه يحتاج إلى دليل يصلح له ويكافئه؛ لأنه خلاف الظاهر^(٧)، والقوم المشار إليهم لم يثبت

(١) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (١/٣٦)، والصاحبي (ص١٣).

(٢) ينظر: بيان المختصر (١/٢٨٢)، وشرح المنهاج للأصفهاني (١/١٧٢).

(٣) ينظر: شرح مختصر الروضة (١/٤٧٤).

(٤) ينظر: المستصفي (٣/١٠)، وبذل النظر (ص٣٧)، والمحصول (١/٤٦)، وروضة الناظر (٢/٥٤٥)، والإحكام للآمدي (١/٧٥)، وبيان المختصر (١/٢٨١).

(٥) التقرير والتحجير (١/٧١).

(٦) التريب والإرشاد - الصغير - (١/٣٢٦).

(٧) ينظر: روضة الناظر (٢/٥٤٥)، والإحكام للآمدي (١/٧٧)، وبيان المختصر (١/٢٨١).

وجودهم، قال ابن السبكي: "ولسنا ندعي أن قبل آدم الجنَّ والبنَّ^(١)، فذلك لم يثبت عندنا، ولو سلمنا وجود اصطلاح سابق فلا يلزم أن تكون هذه الأسماء اصطلاحاً لهم"^(٢).

وقال ابن أمير الحاج: "أن القوم - المشار إليهم - لم يثبت وجودهم على الوجه المذكور، ولو ثبت لم يلزم أن هذه اللغات كانت لهم"^(٣).

بل إن قوله تعالى ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَتُبْنُونَ بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٤) قَالُوا سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ^(٥) قَالَ يَبْنَؤُمْ أَتُبْنُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَتَبَّاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْنُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ^(٦) [البقرة: ٣١-٣٣]، نص صريح في عدم علمهم بتلك الأسماء، فكيف يكونون قد اصطلحوا عليها ثم علم الله آدم ما اصطلحوا عليه؟!^(٧).

قال ابن كثير ففي تفسيره: "ومعنى ذلك، فقال: أنبئوني بأسماء من عرضته عليكم أيها الملائكة القائلون: أتجعل فيها من يفسد فيها، ويسفك الدماء من غيرنا أم منا؛ فنحن نسبح بحمدك ونقدس لك؟ إن كنتم صادقين في قيلكم: إني إن جعلت خليفتي في الأرض من غيركم عصاني ذريته، وأفسدوا، وسفكوا الدماء وإن جعلتكم فيها أطعموني، واتبعت أمري بالتعظيم لي، والتقديس، فإذا كنتم لا تعلمون أسماء هؤلاء الذين عرضت عليكم، وأنتم تشاهدونهم؛ فأنتم بما هو غير موجود من الأمور الكائنة التي لم توجد أخرى أن تكونوا غير عالمين"^(٨).

الاعتراض السادس: أن الآية السابقة ليست بخبر عن إحالة تواضع أهل اللغات على

(١) المراد بالبنَّ: خلق كانوا في الأرض سابق على الجن والإنس، فسلط عليهم الجن فقتلوهم وأجلوهم وأبادوهم وسكنوا

الأرض بعدهم بسبب ما أحدثوا. ينظر: البداية والنهاية (١/ ١٢٨)

(٢) رفع الحاجب (١/ ٤٤٢).

(٣) التقرير والتحجير (١/ ٧١).

(٤) ينظر الإحكام للآمدي (١/ ٧٧)، وشرح مختصر الروضة (١/ ٤٧٥)، والتقرير والتحجير (١/ ٧١).

(٥) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٢٤).

أسماء الأشياء التي علم آدم ﷺ، وإنما هي خبر عن أنه علمها آدم ووقفه عليها، وذلك لا يمنع المواضعة عليها مع تعليمه آدم إياها^(١).

الاعتراض السابع: أن الله تعالى لم يخبر أنه أوقف جميع الخلق على أسماء الأشياء، وإنما أخبر أنه أوقف آدم على ذلك، وذلك لا يمنع أن يكون آدم قد نسي ما علمه من الله تعالى ولم يوقف عليه من بعده، واصطلح أولاده من بعده على هذه اللغات المعهودة الآن، والغالب أن أكثرها حادثة بعده^(٢).

الاعتراض الثامن: يحتمل أن الله تعالى علم آدم الأسماء كلها بلغة من اللغات مبتدأة له لم ينطق بها أحد، وأن تكون الملائكة المخلوقة قبله قد كانت تواضعت على أسماء لتلك الأشياء، وألفاظ، وتخطب يتفاهمون به غير الأسماء المبتدأة لآدم، فتكون لها أسماء وقف الله آدم عليها لتعرفها الملائكة، وأسماء لها قد عرفتها الملائكة بطريق التواضع^(٣).

وأجيب عن الاعتراضات السابقة: بأن الآية السابقة ظاهرة في أن الله تعالى علم آدم الأسماء باللام المستغرقة، وأكدها بلفظ "كل"، وذلك يقتضي أنه أوقفه عليها، والأصل عدم النسيان، وبقاء ما كان على ما كان، وانتشر من ذلك ما شاء الله، ثم علم بعد آدم ﷺ من عرب

(١) ينظر: التقريب والإرشاد- الصغير- (١/ ٣٢٥)، والعدة (١/ ١٩٢).

(٢) ينظر: التقريب والإرشاد- الصغير- (١/ ٣٢٥)، والعدة (١/ ١٩٢)، والمستصفي (٣/ ١١)، والواضح (٢/ ٣٧٢) وزاده إيضاحاً بقوله: "...على أن الآية لو دلت على تعليم آدم، لم يكن فيها مانع من كون أهل الأرض تواضعوا الأسماء، والتخاطب بها وافقوا به ما علمه آدم بقرائحهم، أو وضعوا لنفوسهم ضعاً، إما لما كان في زمن آدم، أو لما تجدد بعد آدم من الأغراض، فزادهم الله طريقاً، وجعل لهم سبيلاً بحسب ما تجدد لهم من الحوادث التي لم تكن في زمن آدم، كما جدد الله ﷻ لأمة محمد ﷺ دفة الاجتهاد لإحداث الأقيسة لما حدث، ولم يرد فيه نطق على ما نطق به ﷺ، حتى لو رآه النبي ﷺ، أو سمع به: لاستحسنه، وكان النبي ﷺ غنياً عنه بما كان ينزل إليه من الوحي من الله ﷻ، فصارت الأسماء المتسعة المتجددة باتساع حوائج بني آدم، كالأقيسة المتسعة، والعلوم المتجددة بعد موت نبينا ﷺ، فليس -ههنا- تمنع تقابل الآية في حق آدم، بقوله في حق نبينا ﷺ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، ﴿وَوَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩] ثم إنه لما حدثت الحوادث بعده نهضت قرائح القائسين بإلحاق المسكوت بالمنطوق، وكان الكمال الأول غير مانع من استنباط الأواخر، كذلك في باب الأسماء مع ما علمه آدم من الأسماء".

(٣) ينظر: التقريب والإرشاد- الصغير- (١/ ٣٢٦)، والعدة (١/ ١٩٣).

الأنبياء- صلوات الله عليهم- نبياً نبياً ما شاء الله أن يعلمه، حتى انتهى الأمر إلى نبينا محمد ﷺ فأتاه الله ﷻ من ذلك ما لم يؤته أحداً قبله، تماماً على ما أحسنه من اللغة المتقدمة ثم قر الأمر قراره، وختمت به اللغة كما ختمت به النبوة، فلم يحتج أحد من ذرية آدم ﷺ إلى اصطلاح كلي، ولا جزئي.

وأما ما ذكره من احتمالات فإنها تخصيص لظاهر عموم الآية وتأويل له على ما ذكروا، وهو خلاف ظاهرها، وتخصيص العام وتأويل الظاهر يحتاج إلى دليل يصلح له ويكافئه^(١).



(١) ينظر: الصاحبى (ص ١٤)، والإحكام للآمدي (١/ ٧٧)، وشرح مختصر الروضة (١/ ٤٧٤).

المبحث الخامس

تقويم وجه الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ على أن مبدأ اللغات توقيفي

بعد البيان السابق فإن الاستدلال بالآية على أن اللغات توقيفية ظاهر^(١) في تلك الدلالة، وما أورد عليه من اعتراضات تمت الإجابة عنها، ومما يقوي الاستدلال بالآية ما يلي:
أولاً: ما ورد في تفسيرها، فقد ورد عن ابن عباس أنه قال: "علم الله آدم الأسماء كلها، وهي: هذه الأسماء التي يتعارف بها الناس: إنسان، ودابة، وسماء وأرض، وسهل، وبحر، وجمل، وحمار، وأشباه ذلك من الأمم، وغيرها"^(٢).

وقال مجاهد: "علمه اسم الغراب والحمامة واسم كل شيء"^(٣).

وقال أيضاً: "وعلم آدم الأسماء كلها" يعني: ما خلق الله كله، فقال: "أنبئوني بأسماء هؤلاء": "بأسماء هذه التي حدث بها آدم"

وروي عن سعيد بن جبير: "علمه أسماء كل شيء حتى البعير، والبقرة، والشاة"^(٤).

وقال ابن كثير رحمه الله: "والصحيح أنه علم أسماء الأشياء كلها: ذواتها، وأفعالها كما قال

ابن عباس: "حتى الفسوة والفسية"^(٥)، يعني أسماء الذوات، والأفعال، المكبر، والمصغر"^(٦).

ثانياً: تأكيد العموم في تعليم الأسماء بلفظ "كلها"، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "قوله:

﴿الْأَسْمَاءُ كُلَّهَا﴾ لفظ عام مؤكد، فلا يجوز تخصيصه بالدعوى"^(٧).

ثالثاً: ما ورد في صحيح البخاري^(٨) أن النبي ﷺ قال في حديث الشفاعة: (يجتمع

(١) المراد بالظهور: المعنى اللغوي، وهو: ما تبادر إلى الذهن. ينظر: لسان العرب (٤/ ٢٣٤).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١/ ٢٥٢) برقم (٦٤٦).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١/ ٢٥٢) برقم (٦٤٩)، وينظر: تفسير مجاهد (١/ ٧٣).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (١/ ٢٥٢) برقم (٦٥٠)، وينظر: تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٢٣).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (١/ ٢٥٢) برقم (٦٥١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١٥) برقم (٣٤١).

(٦) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٢٣).

(٧) مجموع الفتاوى (٧/ ٩٤).

(٨) (٣/ ١٨٩) - كتاب التفسير - باب قول الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ رقم الحديث (٤٤٧٦).

المؤمنون يوم القيامة، فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا، فيأتون آدم فيقولون: أنت أبو الناس، خلقتك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء... قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: "فدل هذا على أنه علمه أسماء جميع المخلوقات"^(١).



(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٢٤).

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث أذكر أهم النتائج والتوصيات، وهي ما يلي:

أولاً: النتائج، وأهما ما يلي:

- ١ - أن المراد بمبدأ اللغات الذي وقع فيه الخلاف هو: أول الألفاظ التي يعبر بها عن المعاني، ومادتها التي تركبت منها، وتكونت، هل هي توقيفية، أو اصطلاحية؟
- ٢ - أن المراد بالتوقيف في مبدأ اللغات: أن الله ﷻ خلق في المكلفين علماً ضرورياً بالألفاظ، والمعاني.
- ٣ - أن المراد بالاصطلاح في مبدأ اللغات: أن يجمع الله تعالى دواعي جماعة من العقلاء بالاصطلاح على ما يتخاطبون به.
- ٤ - أن محل النزاع في مبدأ اللغات، إنما هو في أسماء الأجناس وأعلامها، في أول الأمر.
- ٥ - أن الاستدلال بالآية الكريمة ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ على أن مبدأ اللغات توقيفي، يعد أقوى الأدلة النقلية عند القائلين بالتوقيف.
- ٦ - أن الاستدلال بالآية الكريمة السابقة ذكره أغلب من تحدث في المسألة من أصوليين ولغويين ومفسرين.
- ٧ - أن الاستدلال بالآية الكريمة لم يسلم من الاعتراض، وقد تنوعت تلك الاعتراضات، فمنها: ما ورد على لفظ ﴿عَلَّمَ﴾ ومنها ما ورد على لفظ ﴿أَسْمَاءَ﴾، قال الرهوني: "والمخالف تارة تأول التعليم، وتارة تأول ما وقع فيه التعليم"^(١)، ومنها ما ورد على غير ذلك، كما هو مسطر في البحث.
- ٨ - أن تلك الاعتراضات اختلفت من حيث قوتها وضعفها بحسب ما استندت إليه، ولكنها في مجملها لم تصرف الآية عن ظاهرها المتبادر منها، والذي تأيد بعدد من القرائن.

(١) تحفة المسؤول (١/ ٤١١).

ثانياً: التوصيات، ومن أهمها:

العناية بالأدلة الشرعية التي استدل بها العلماء على المسائل الأصولية، وجمع ما تفرق من كلامهم في الاستدلال بها، للوصول إلى الراجح فيه.

هذا والله أعلم، وآخر دعوانا: أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.



المصادر والمراجع

١. الأسمندي، محمد بن عبد الحميد، المتوفى سنة ٥٥٢هـ، بذل النظر في الأصول، تحقيق: محمد زكي عبد البر، القاهرة، مكتبة دار التراث، ط ١، ١٤١٢هـ.
٢. الإسني، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي، المتوفى سنة ٧٧٢هـ، نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ.
٣. الأصفهاني، شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، المتوفى سنة ٧٤٩هـ، شرح المنهاج للبيضاوي، تحقيق: د. عبد الكريم النملة، الرياض، الناشر مكتبة الرشد، ط ١، ١٤١٠هـ.
٤. الأصفهاني، شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، المتوفى سنة ٧٤٩هـ، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، جدة، ط ١، ١٤٠٦هـ.
٥. الألوسي، أبو الثناء شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، المتوفى سنة ١٢٧٠هـ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني تحقيق: محمد أحمد الأمد وعمر عبد السلام السلامي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ط ١، ١٤٢١هـ.
٦. الآمدي، علي بن محمد، المتوفى سنة ٦٣١هـ الإحكام في أصول الأحكام، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٢هـ.
٧. ابن أمير الحاج، أبو عبد الله شمس الدين بن محمد بن محمد بن محمد المتوفى سنة ٨٧٩هـ، التقرير والتحجير بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٣هـ.
٨. الأنصاري، عبد العلي محمد بن نظام الدين، المتوفى سنة ١٢٢٥هـ، فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت للشيخ محب الله بن عبد الشكور البهاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤١٨هـ.
٩. الباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، المتوفى سنة ١٤٤٣هـ، دلالات الألفاظ في مباحث

- الأصوليين، الرياض، دار التدمرية، ط ١، ١٤٣٤هـ.
١٠. الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب، المتوفى سنة ٤٠٣هـ التقريب والإرشاد الصغير، تحقيق: عبد الحميد أبو زنيد بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٣هـ.
١١. ابن برهان، أحمد بن علي البغدادي، المتوفى سنة ٥١٨هـ، الوصول إلى الأصول تحقيق: د. عبد الحميد أبو زنيد، الرياض، مكتبة المعارف، ١٤٠٣هـ.
١٢. البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، المتوفى سنة ٤٢٩هـ، الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية منهم، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ط ٢، ١٩٧٧م.
١٣. البيضاوي، أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد، المتوفى سنة ٦٩١هـ، تفسير البيضاوي ومعه حاشية الشهاب، ضبطه وخرج آياته و أحاديثه: عبد الرزاق المهدي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٧هـ.
١٤. البيضاوي، أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد، المتوفى سنة ٦٩١هـ، المنهاج مطبوع مع شرحه لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن الأصفهاني، المتوفى سنة ٧٤٩هـ، تحقيق: د. عبد الكريم النملة، الرياض، الناشر مكتبة الرشد، ط ١، ١٤١٠هـ.
١٥. ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم الحراني، المتوفى سنة ٧٢٨هـ، مجموع الفتاوى جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وساعده ابنه محمد، المدينة المنورة، طبعت في مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، تحت إشراف: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٤هـ.
١٦. ابن جبر، أبو الحجاج مجاهد بن جبر، المتوفى سنة ١٠٣هـ، تفسير مجاهد، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورقي، بيروت، المنشورات العلمية.
١٧. الجرجاني، الشريف علي الجرجاني، المتوفى سنة ٨١٦هـ، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، بيروت، دار الكتاب العربي، ط ٣، ١٤١٧هـ.
١٨. الجرجاني، الشريف علي الجرجاني، المتوفى سنة ٨١٦هـ، حاشية على شرح العضد على مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، بيروت، دار الكتب

العلمية، ط ١، ١٤٢٤هـ.

١٩. الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي، المتوفى سنة ٣٧٠هـ، أحكام القرآن، تحقيق: د.

محمد الصادق قمحاوي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ.

٢٠. الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي، المتوفى سنة ٣٧٠هـ، الفصول في الأصول،

ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر، مكة المكرمة، توزيع

مكتبة عباس أحمد الباز، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٠هـ.

٢١. ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني، المتوفى سنة ٣٩٢هـ، الخصائص، تحقيق: محمد علي

النجار.

٢٢. الجويني، إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، المتوفى سنة ٤٧٨هـ، البرهان في

أصول الفقه، تحقيق: صلاح بن محمد عويضة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١،

١٤١٨هـ.

٢٣. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن الرازي، المتوفى سنة ٣٢٧هـ، تفسير القرآن العظيم

مسنداً عن الرسول ﷺ والصحابة والتابعين، تحقيق: د. أحمد عبد الله العماري الزهراني،

الناشرون: المدينة المنورة، مكتبة الدار، الرياض، طيبة، الدمام، دار ابن القيم، ط ١،

١٤٠٨هـ.

٢٤. ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر المملوكي، المتوفى سنة ٦٤٦هـ، مختصر منتهى

الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، مطبوع مع بيان المختصر لشمس الدين

محمود الأصفهاني، المتوفى سنة ٧٤٩هـ، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، جدة، ط ١،

١٤٠٦هـ.

٢٥. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، المتوفى سنة ٤٥٦هـ، الإحكام في أصول

الأحكام تحقيق: د. محمود حامد عثمان، القاهرة، دار الحديث، ط ١، ١٤١٩هـ.

٢٦. حسن، عباس، النحو الوافي مع ربطه بالأساليب الرفيعة والحياة اللغوية المتجددة.

٢٧. الدوسري، ترحيب بن ربيعان بن هادي، نشأة اللغة، مكة المكرمة، مجلة جامعة أم القرى

- لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، ع ٤٥، ٢٠٠٨ م.
٢٨. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، المتوفى سنة ٦٠٦ هـ، المحصول في علم الأصول، علق عليه ووضع حواشيه: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٣٦ هـ.
٢٩. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، المتوفى سنة ٦٠٦ هـ، مفاتيح الغيب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ٣، ١٤٢٠ هـ.
٣٠. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، المتوفى سنة ٥٠٢ هـ، تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق: د. محمد عبد العزيز بسيوني، مصر، كلية الآداب، جامعة طنطا، ط ١، ١٤٢٠ هـ.
٣١. الرهوني أبو زكريا يحيى بن موسى، المتوفى سنة ٧٧٣ هـ، تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السؤل تحقيق: د. الهادي بن الحسين شبيلي، دبي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
٣٢. الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر، المتوفى سنة ٧٩٤ هـ، البحر المحيط في أصول الفقه، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢١ هـ.
٣٣. الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر، المتوفى سنة ٧٩٤ هـ، تشنيف المسامع بجمع الجوامع، تحقيق: د. عبد الله ربيع، د. سيد عبد العزيز، مكة المكرمة، مؤسسة قرطبة، توزيع المكتبة المكية، ط ١، ١٤١٩ هـ.
٣٤. ابن الساعاتي، أحمد بن علي بن تغلب بن الساعاتي، المتوفى سنة ٦٩٤ هـ، نهاية الوصول إلى علم الأصول المعروف بـ "بديع النظام" تحقيق: د. سعد بن غرير بن مهدي السلمي، مكة المكرمة، جامعة أم القرى معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، ١٤١٨ هـ.
٣٥. ابن لسبكي، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، المتوفى سنة ٧٧١ هـ، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد

- عبد الموجود، بيروت، عالم الكتب، ط ١، ١٤١٩هـ.
٣٦. ابن السبكي، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، المتوفى سنة ٧٧١هـ، جمع الجوامع مطبوع مع تشنيف المسامع لبدر الدين الزركشي، المتوفى سنة ٧٩٤هـ، تحقيق: د. عبد الله ربيع، د. سيد عبد العزيز، مكة المكرمة، مؤسسة قرطبة، توزيع المكتبة المكية، ط ١، ١٤١٩هـ.
٣٧. السبكي، علي بن عبد الكافي السبكي، المتوفى سنة ٧٥٦هـ، وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، المتوفى سنة ٧٧١هـ، الإبهاج في شرح المنهاج دراسة وتحقيق: د. أحمد جمال الزمزمي، ود. نور الدين عبد الجبار صغيري، الإمارات العربية المتحدة، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط ١، ١٤٢٤هـ.
٣٨. السمرقندي، علاء الدين أبو بكر محمد بن أحمد، المتوفى سنة ٥٣٩هـ، ميزان الأصول في نتائج العقول (المختصر) تحقيق: د. محمد زكي عبد البر، القاهرة، مكتبة دار التراث، ط ٢، ١٤١٨هـ.
٣٩. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، المتوفى سنة ٩١١هـ، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ضبطه وصححه ووضع حواشيه: فؤاد علي منصور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ.
٤٠. الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، المتوفى سنة ٤٧٦هـ، اللمع في أصول الفقه، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٢٤هـ.
٤١. الشيرازي، أبو الثناء قطب الدين محمود بن مسعود بن مصلح، المتوفى سنة ٧١٠هـ، شرح مختصر منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، تحقيق أ.د. عبد اللطيف بن سعود الصرامي، الرياض، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٣هـ.
٤٢. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، المتوفى سنة ٣١٠هـ، تفسير الطبري المسمى: "جامع البيان في تأويل القرآن"، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٣، ١٤٢٠هـ.

٤٣. الطوفي، نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي المتوفى سنة ٧١٦هـ، شرح مختصر الروضة، تحقيق: د. عبد الله التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٠هـ.
٤٤. ابن عباد، أبو عبد الله محمد بن محمود بن عباد العجلي الأصفهاني، المتوفى سنة ٦٥٣هـ، الكاشف عن المحصول في الأصول، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩هـ.
٤٥. ابن عباد، الصّاحب إسماعيل بن عباد، المتوفى سنة ٣٨٥هـ، المحيط في اللغة، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، بيروت، عالم الكتب، ط ١، ١٤١٤هـ.
٤٦. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، المتوفى سنة ٥٤٦هـ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ.
٤٧. ابن عقيل، أبو الوفاء علي بن عقيل الحنبلي، المتوفى سنة ٥١٣هـ، الواضح في أصول الفقه، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٠هـ.
٤٨. عمر، أحمد مختار عبد الحميد، المتوفى ١٤٢٤هـ، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٩هـ.
٤٩. الغزالي، أبو حامد محمد الغزالي، المتوفى سنة ٥٠٥هـ، المستصفى، دراسة وتحقيق: د. حمزة بن زهير حافظ.
٥٠. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المتوفى سنة ٣٩٥هـ، الصحاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، علق عليه: أحمد حسن بسج، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ.
٥١. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المتوفى سنة ٣٩٥هـ، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، بيروت،

دار الجليل.

٥٢. فقيهي، موسى بن علي بن موسى، مبدأ اللغة عند علماء الأصول وأثره في الأحكام، المدينة المنورة، مجلة الحكمة، ع ٢٨، ٢٠٠٤ م.
٥٣. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، المتوفى سنة ٨١٧ هـ، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٥، ١٤١٦ هـ.
٥٤. ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، المتوفى سنة ٢٧٦ هـ، أدب الكاتب، تحقيق محمد الدالي، بيروت، مؤسسة الرسالة.
٥٥. ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي، المتوفى سنة ٦٢٠ هـ، روضة الناظر وجنة المناظر، قدم له وحققه وعلق عليه: د. عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، الرياض، مكتبة الرشد، ط ١٥، ١٤٣٥ هـ.
٥٦. القرافي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس، المتوفى سنة ٦٨٤ هـ، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، بيروت، دار الفكر، ط ١، ١٤١٨ هـ.
٥٧. القرافي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس، المتوفى سنة ٦٨٤ هـ، نفائس الأصول في شرح المحصول، تحقيق: عادل الموجود وعلي معوض، بيروت، المكتبة العصرية، مكة المكرمة، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ١، ١٤١٦ هـ.
٥٨. القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر، المتوفى سنة ٦٧١ هـ، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، وشارك في التحقيق محمد رضوان عرقسوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٧ هـ.
٥٩. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ، البداية والنهاية، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، ط ١، ١٤١٩ هـ.
٦٠. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ،

تفسير ابن كثير، المسمى: "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق: سامي محمد السلامة، الرياض، دار طيبة، ط ١، ١٤١٨هـ.

٦١. الكلوزاني، أبو الخطاب أحمد بن الحسن، المتوفى سنة ٥١٠هـ، التمهيد في أصول الفقه تحقيق: د. مفيد أبو عمشة ود. محمد بن علي بن إبراهيم، جدة، دار المدني، ط ١، ١٤٠٦هـ.

٦٢. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، قام بإخراج هذه الطبعة: د. إبراهيم أنيس، د. عبد الحلیم منتصر، وعطية الصوالحي، ومحمد خلف الله أحمد، استانبول، المكتبة الإسلامية.

٦٣. المزم، عبد الله بن علي بن محمد، مبدأ اللغات دراسة أصولية نقدية، مكة المكرمة، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، ع ٥٦، ٢٠١٢.

٦٤. ابن معصوم، علي بن أحمد بن محمد الحسيني، المدني، المتوفى ١١٢٠هـ، الطراز الأول والكناز لما عليه من لغة العرب المعول، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث.

٦٥. ابن مفلح، شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي، المتوفى سنة ٧٦٣هـ، أصول الفقه، تحقيق: د. فهد بن محمد السدحان، الرياض، مكتبة العبيكان، ط ١، ١٤٢٠هـ.

٦٦. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الافريقي المصري، المتوفى سنة ٧١١هـ، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط ١، ١٩٩٧م.

٦٧. المهنا، إبراهيم بن مهنا، مبدأ اللغات دراسة أصولية مقارنة، القاهرة، مجلة مركز البحوث الدراسات الإسلامية، كلية العلوم، ع ٣٤، ٢٠١٢م.

٦٨. ابن النجار، محمد بن عبد العزيز الفتوحي، المتوفى سنة ٩٧٢هـ، شرح الكوكب المنير، تحقيق: د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، الرياض، الناشر مكتبة العبيكان، ١٤١٨هـ.

٦٩. النملة، عبد الكريم بن علي بن محمد، المتوفى سنة ١٤٣٥هـ، الخلاف اللفظي عند الأصوليين، الرياض، مكتبة الرشد، ط ٢، ١٤٢٠هـ.

٧٠. ابن الهمام، الكمال بن الهمام، المتوفى سنة ٨٦١هـ، التحرير في علم الأصول الجامع بين اصطلاح الحنفية والشافعية، ومعه التقرير والتحجير لابن أمير الحاج، المتوفى سنة

٨٧٩هـ، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

٧١. الهندي، صفي الدين محمد بن عبد الرحيم، المتوفى سنة ٧١٥هـ، نهاية الوصول في دراية

الأصول، تحقيق: د. صالح بن سليمان اليوسف، د. سعد بن سالم السريح، مكة

المكرمة، الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ٢، ١٤١٩هـ.

٧٢. أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد ابن الفراء الحنبلي، المتوفى سنة ٤٥٨هـ، العدة في

أصول الفقه للقاضي تحقيق: د. أحمد سير المبارك، ط ٢، ١٤١٠هـ.



Publication Rules

- All research papers must adhere to Sharia guidelines, educational policies, and regulations of the Kingdom of Saudi Arabia.
- Manuscripts submitted should represent original and novel works.
- Adherence to well established scientific methodology.
- If the research paper has been previously published elsewhere in any form, JSSIS does not bear any legal consequences for this.
- The research paper can be part of a book or derived from a thesis in which the author obtained a degree.
- Original manuscripts should not exceed 10,000 words in length. If exceeds it shall be treated as more than one research paper.
- Arabic and English abstracts should include the following: research topic, research problem, objectives, methodology, and the most important results.
- Research introduction should present title, research problem, questions, methodology, literature, main contribution, and plan.

Publication guidelines

- Authors should submit their works through the journal's email: almajallah@kku.edu.sa
- Font: Traditional Arabic.
- Body Font Size: (16), footnotes and references: (12), titles: (18).
- **The researcher must attach the following:**
 - A summary of up to (200) words in both English and Arabic. English summary should be certified by accredited translation body.
 - Curriculum Vitae, including: (Name, scientific degree, area of specialization, current employment, important scientific achievements, correspondence address, e-mail address, mobile number)
- **Adherence to the following documentation and referencing methods of research sources:**
 - Citing the book title and author(s), including any publication information.
 - Inserting footnotes at the bottom of each page, and footnotes numbers should be between brackets.
 - Writing the Quranic verses in accordance to the Uthmani script followed by their reference, and can be downloaded from the following link: <https://nashr.qurancomplex.gov.sa/site/>
 - The bibliography attached at the end of the research paper must be complete and not concise for each reference, and must be written in MLA style.

Review and Publication Process

1. All research will be subject to scientific review, in accordance to the widely recognized scientific rules and regulations.
2. The order of research papers when published will be subject to technical and chronological considerations.
3. The journal reserves the right to publish the research paper in the edition it deems suitable, or republish it in any form if it considers that necessary.
4. The published material expresses the opinions of its authors and does not necessarily reflect the opinion of the journal.

Journal Title

King Khalid University Journal for Sharia Sciences and Islamic Studies. Abha: (9010)

Correspondence should be directed to the Chairman of the Journal's Editorial Board Email:
almajallah@kku.edu.sa

King Khalid University's Journal of Sharia Sciences and Islamic Studies

Vision:

To become the region's leading journal in academic research publication and be classified in the ranks of the world's top journals for research publications.

Mission:

To enrich scientific movement by advancing the research of Sharia studies in all its different branches, and provide researchers with the opportunity to publish their work on a platform that will become the University's cultural and inspired interface.

Values:

- Trust
- Fairness
- Moderation
- Perfection

Journal's Objectives:

1. Serving specialised research in religious sciences in accordance to the correct approach.
2. Addressing contemporary problems and emerging issues in accordance to Sharia principles.
3. Enriching the scientific movement with distinguished research to achieve the university's vision, mission and goals.
4. Finding a method of publishing religious sciences to enable researchers to publish their research in accordance to the scientific research process.
5. Scientific and research communication with specialists in the field of Islamic Studies everywhere.
6. Focus on studying and publishing the Islamic heritage.

One: Publishing Rules:

1. The research must be categorized as original and inventive.
2. The research must comply with the widely accepted rules of scientific research.
3. The research must not be derived from a book, or a dissertation or a thesis by which the author has obtained a degree.
4. The research must not have been previously published, or sent for publication in another scientific or periodical journal.